

وزارة الدفاع

المديرية العامة للعقود والمبيعات

اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٤

تجهيز عجلة اسعاف طبية سعة سرير واحد

مع التنصيب والتشغيل والتدريب

٦١٧.

العدد :

٢٠٢٤/٨٠ /٣١

الي : السادة

م / اعادة اعلان مناقصة عامة رقم (١٦) لسنة ٢٠٢٤

تجهيز عجلة اسعاف طبية سعة سرير واحد مع التنصيب والتشغيل والتدريب

يسر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات بدعوة مقدمي العطاءات المؤهلين و ذوي الخبرة لتقديم عطاءاتهم لتجهيز (عجلة اسعاف طبية سعة سرير واحد مع التنصيب والتشغيل والتدريب) مع ملاحظة ما ياتي :

١. على مقدمي العطاء المؤهلين والراغبين في الحصول على معلومات اضافية الاتصال بالالمديرية العامة للعقود والمبيعات من الساعة (٩٠٠) الى (١٥٠٠) وعلى الايميل :

Moddg-Contracts@mod.mil.iq والاتصال على الموبائل (٠٧٩٠٢٧٨٣١٣٦)
وكلما موضحة في التعليمات الى مقدمي العطاءات .

٢. متطلبات التأهيل المطلوبة : تجهيز عجلة اسعاف طبية سعة سرير واحد مع التنصيب والتشغيل والتدريب .

٣. بإمكان مقدمي العطاء المهتمين بشراء وثائق العطاء بعد تقديم طلب تحريري (كتاب رسمي) معنون الى وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات وبعد دفع قيمة البيع البالغة (١,٠٠٠,٠٠٠) فقط واحد مليون دينار لا غيرها ويكون الدفع الكتروني .

٤. يتم تسليم العطاءات الى العنوان الآتي (وزارة الدفاع / بغداد / نهاية جسر الجمهورية / كراده مريم) في الموعد المحدد لغاية الساعة ١٢٠٠ من يوم الخميس المصادف ٢٠٢٤/١١/١٤ العطاءات المتأخرة سوف ترفض وسيتم فتح العطاءات في حضور مقدمي العطاءات او ممثلهم الراغبين في الحضور في العنوان الآتي : وزارة الدفاع / بغداد / قرب جسر الجمهورية (كراده مريم) في الساعة ١٢٠٠ من يوم الخميس المصادف ١٤ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٥. اعلان المناقصة للفترة من يوم الاحد المصادف ٢ / ١١ / ٢٠٢٤ ولغاية الساعة (١٢٠٠) من يوم الخميس المصادف ١٤ / ١١ / ٢٠٢٤ .

٦. تبلغ الكمية التخمينية الكلية (٥٠,٠٠٠,٠٠٠ \$) فقط خمسة ملايين دولار لا غيرها ما يعادل مبلغ (٦,٥٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار فقط ستة مليارات وخمسماة مليون دينار عراقي محسوبا على اساس سعر الصرف (١,٣٠٠) دينار لكل واحد دولار .

٧. فترة التجهيز (١٨٠) يوم تقويمي .

٨. المنشأ: العجلة : امريكي او ياباني او الماني
الاجهزه داخل صالة العجلة : اوربي او امريكي او ياباني

٩. تقييم التامينات الاولية بنسبة (%) من الكلفة التخمينية على شكل صك مصدق او خطاب ضمان او سفترة صادرة من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي لامر وزارة الدفاع / المديرية العامة للعقود والمبيعات يذكر فيها اسم ورقم المناقصة على ان تثبت العناوين الوظيفية لمصدر خطابات الضمان وان يكون نافذا لمدة ستة اشهر .
١٠. تقييم التامينات النهائية على شكل خطاب ضمان حسن تنفيذ للعقد بنسبة (%) من قيمة العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة وقبل توقيع العقد وان لا يكون خطاب الضمان مشروط ويدفع حين الطلب صادر من مصرف حكومي او مصرف معتمد لدى البنك المركزي العراقي بالنسبة للشركات العراقية والشركات الأجنبية التي لديها تمثيل في العراق ومصرف معتمد لدى المصرف العراقي للتجارة (TBI) بالنسبة للشركات الأجنبية التي ليس لديها تمثيل في العراق .
١١. ان يقدم مقدم العطاء من الشركات العراقية والاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق كتاب عدم المعاشرة من الاشتراك في المناقصة صادر من الهيئة العامة للضرائب على ان يكون مغفون الى وزارة الدفاع مع تأييد منحة الهوية الضريبية والرقم الضريبي ويلتزم بجلب ما يؤكد براءة ذمته عند الاحالة .
١٢. يحق للطرف الاول مصادر التامينات الاولية لمن تحال اليه المناقصة عند نكوله عن توقيع العقد بعد التبلغ بكتاب الاحالة او عند سحب مقدم العطاء لعطايه خلال فترة تفاذته وبعد غلق المناقصة او رفض التصريح على اخطائه الحسابية في العطاء وانعكاسها على قرار الاحالة وسيتم اتخاذ الاجراءات القانونية المنصوص عليها في تعليمات تنفيذ العقود الحكومية رقم (٢) لسنة ٢٠١٤ .
١٣. تقييم براءة ذمة صادر من دائرة التقاعد والضمان الاجتماعي للشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها مكتب تمثيل او فرع في العراق .
١٤. يتم استيفاء رسم الطابع بنسبة (%) ثلاثة بلاف من قيمة العقد وبعملة العقد وفق قانون رسم الطابع رقم (٧١) لسنة ٢٠١٢ ووفقا للاصول والرسم العدلية البالغ (%) واحد بلاف من قيمة العقد على ان لايزيد عن (١٠٠٠٠) عشرة الاف دينار وحسب قانون الرسوم العدلية الرقم (١١) لسنة ٢٠١٥ .
١٥. لايجوز لمنتسبي دوائر الدولة والقطاع العام الاشتراك في المناقصة بصورة مباشرة او غير مباشرة مع مراعاة احكام التشريعات النافذة .
١٦. تلتزم الشركات العراقية والشركات الاجنبية التي لديها تمثيل في العراق بجلب كتاب من نقابة المحاسبين والمدققين او جماعة المحاسبين يؤيد سلامية الموقف القانوني للمحاسب الذي يقدم الحسابات الختامية ضمن اوراق الشركة لآخر سنتين .
١٧. تدوين اسعار فقرات استثمارات العطاء (القسم الرابع والقسم السادس) ومبليه الاجمالى بالمداد ويعول على السعر المدون كتابة في حالة اختلافه عن السعر المدون رقما وكما يعول على سعر الوحدة في حالة عدم صحة مبلغ الفقرة واذا وردت فقرة او فقرات لم يدون السعر ازانها في هذه الحالة تعد كلفة تلك الفقرة او الفقرات وبحدود الكميات المدونة ازانها مشمولة بالسعر الاجمالى للعطاء .

١٨. تقدم الشركة البيانات المالية لها لآخر سنتين كحد ادنى ضمن اوراق الشركة .
١٩. تتلزم الشركة بتقديم قائمة بالاعمال المماثلة المنجزة معززة بتأييد جهات التعاقد المعنية مع تضمينها مستوى التنفيذ كونها مطابقة للمناقصة .
٢٠. يتم اعتبار عنوان الشركة المثبت في العطاء عنوانا للمراسلات والتلبيقات وعلى الشركة الإبلاغ بكل تغيير يطرأ على هذا العنوان خلال مدة (٧) سبعة أيام من تاريخ حصوله .
٢١. في حالة تحقق ديون بذمة الطرف الثاني يحق للطرف الاول تحصيل الديون بموجب قانون تحصيل الديون الحكومية العراقي رقم (٥٦) لسنة ١٩٧٧.
٢٢. العقد خاضع لجميع القوانين النافذة بضمنها قانون ضريبة الدخل الرقم (١١٣) لسنة ١٩٨٢ وتعديلاته وتطبيقاته .
٢٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة كافة الضرائب والرسوم المفروضة بموجب القوانين النافذة .
٢٤. يتلزم مقدمي العطاءات من الشركات العراقية بتقديم ما يثبت حجب البطاقة التموينية للمدير المفوض واصحاب الشركات استنادا لكتاب الامانة العامة لمجلس الوزراء العدد : س ل ٢٢٥٤٣/٢/٧/١١٢٣ في ٢٠١١/١١/٢٣ .
٢٥. لايجوز لمن قدم العطاء شطب او حك اي بند من بنود وثائق المناقصة او اجراء اي تعديل عليها .
٢٦. في حالة اشتراك اكثر من مناقص في تقديم عطاء واحد لتنفيذ العقد تكون مسؤوليتهم تضامنية تكافلية في ذلك لتنفيذها على ان يقدم عند المشاركة مصادق عليه اصوليا مع العطاء .
٢٧. في حالة الغاء المناقصة فسوف يتم اعادة ثمن شراء الوثائق الخاصة بالمناقصة فقط دون تعويض مقدمي العطاءات .
٢٨. لايجوز لمدير مفوض لاكثر من شركة تقديم اكثر من عطاء واحد في المناقصة الواحدة .
٢٩. للإستفسار يتم الاتصال ب: moddg-contracts@mod.mil.iq
٣٠. في حالة مصادفة تاريخ الغلق عطلة رسمية فيكون تاريخ الغلق اليوم الذي يلي العطلة والذي يكون فيه يوم رسمي .
٣١. صندوق العطاءات مفتوح طيلة فترة الاعلان وخلال أيام الدوام الرسمي من الساعة (٨٠٠) ولغاية الساعة (١٢٠٠).
٣٢. ان الوزارة غير ملزمة بقبول او رفض العطاءات .

٣٣. يتحمل من ترسو عليه المناقصة اجر النشر والاعلان لآخر اعلان عن المناقصة .

٣٤. استناداً لقرار مجلس الوزراء رقم (٤٨) لسنة ٢٠١٨ تلتزم الشركات الأجنبية بتقديم تعهداً ب عدم وجود مطالبة مالية غير محسومة تجاه المؤسسات العراقية خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) ثلاثة عشر يوماً من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلافه يتم استبعاده وفي حالة وجود مطالبات تتتعهد الشركات الأجنبية بالاتفاق بالقيام بتسوية مرضية وفقاً لاتفاقية نادي باريس او فقاً لقرار مجلس الوزراء رقم (٢٨) لسنة ٢٠١٤ او شطب الدين كلياً خلال مدة لا تزيد عن (٣٠) يوم من تاريخ التبلغ بقرار الاحالة على شرط ان يكون اجراء التسوية شرطاً لاصدار قرار الاحالة وبخلاف ذلك يتم استبعاده وتتعهد الشركات الأجنبية بعدم اجراء اي مطالبة قضائية او ادارية على اي مديونية بحق الجاتب العراقي بعد الاحالة بصورة مباشرة او غير مباشرة من خلال البيع او التنازل للغير عن جزء او كل الدين بصلة رضائية او قضائية .

٣٥. تلتزم الشركات الأجنبية التي ترغب بتقديم عطائها تسجيل فرع لها في العراق خلال مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً من تاريخ التبلغ بكتاب الاحالة وبخلافه تعد ناكلاً .

٣٦. تلتزم الشركة التي تحال عليها المناقصة بتجهيز وزارة الزراعة بما لا يقل عن (١٠٠٠) شتلة زراعية ولا يتم تسويتها المستحقات النهائية للمتعاقد الا بعد جلب كتاب تأييد بتجهيز الشتلات من وزارة الزراعة على ان لا يزيد مبلغ الشتلات المهدأة عن (١٠,٠٠٠,٠٠٠) عشرة ملايين دينار عراقي .

٣٧. في حالة عدم التزام مقدمي العطاءات بما تتطلب الوثائق القياسية للمناقصة بكلفة اقسامها فسيتم استبعاد العطاء .

٣٨. تقوم الشركة بالاطلاع على الوثائق القياسية المرفقة مع المناقصة () وثيقة باللغة العربية بموجب كتاب وزارة التخطيط العدد: ٢٧١٣١ فـ ٢٢/١٢/٢٠١٦ مع فرض (CD) لاغراض توضيحية .

٣٩. في حالة وجود اختلاف في الوثائق باللغة العربية مع ترجمتها باللغة الانكليزية يتم اعتماد النسخة العربية .

٤٠. للمزيد من المعلومات يمكن زيارة الموقع الالكتروني لوزارة الدفاع :

www.mod.mil.iq

للإجابة على استفساراتكم مراسلات على البريد الإلكتروني :

Moddg-Contracts@mod.mil.iq

المديرية العامة للعقود والمبيعات

٢٠٢٤ / ١٠ / ٢١